دور الأحزاب السياسية والمجتمع المدني في الإدارة المحلية

د بوحنية قوي استاذ العلوم السياسية
عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة ورقلة الجزائر

مقدمة:

إن التنمية المحلية وكل ما تعلق بها من الجهود التي تبذلها الدولة أو مؤسساتها لخدمة الفرد والمجتمع في نطاق جغرافي محدد، أصبحت مع مرور الوقت خاضعة لاعتبارات جديدة تفرض على الدولة الدخول في شاركة مع فواعل جديدة ،لضما وتعزيز النهوض والرقي بالعملية التنموية ،ان ازدهار الامم وتقدمها اصبح الشاركة الفعالة بين بين القطاعات الحكومية وفواعل المجتمع المدني بمختلف اطيافه ، وان حالة الاستقرارية التي عرفتها الدول المتقدمة هي رهينة هذا النوع من الشراكة

وقد اصبحت الاحزاب السياسية وحركات المجتمع المدني ،من الدعائم الاساسية للنهوض بالعملية التنموية، في العصر الحديث فإلى أي مدى تساهم الاحزاب السياسية وحركات المجتمع المدني في التنمية المحلية ؟

وستتم الاجابة عم هذه الاشكالية وفقا للمحاور التالية :

-المحور الاول : الاطار المفاهيمي او الاطار النظري للدراسة .

-المحور الثاني : دور حركات المجتمع المدنب في التنمية المحلية .

-المحور الثالث : دور الاحزاب السياسية في التنمية المحلية

أولا : الاطار النظري للدراسة .

سنحاول في هذا المحور التعرض او محاولة ضبط مفهوم كل من حركات المجتمع المدني والاحزاب السياسية والادارة المحلية ،والتنمية المحلية .

1-مفهوم حركات المجتمع المدني : بالعودة الى القانون 03/90 المؤرخ في 1990/12/04المتعلق بالجمعيات عرفت المادة 2منه الجمعية بانها : اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها ،ويجتمع في اطارها اشخاص طبيعيون او معنويون ،على اساس تعاقدي ولغرض غير مربح

كما يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة او غير محددة من اجل ترقية الانشطة ذات الطابع المهني ،والاجتماعي ،والعلمي،والتربوي والثقافي ،والرياضي على الخصوص .

-ويجب ان يحدد هدف الجمعية بدقة وان تكون تسميتها مطابقة له .

اما في ظل القانون 06/12 المورخ في 12يناير 2012 والمتضمن القانون العضوي للجمعيات فقد عرفت المادة 2 منه الجمعية على انها :تعتبر الجمعية قي مفهوم هذا القانون تجمع اشخاص طبيعيين او معنويين على اساس تعاقدي لمدة محددة او غير محددة .

ويشترك هولاء الاشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم ،تطوعا ولغرض غير مربح من اجل ترقية الانشطة وتشجيعها ،لاسيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي ،والثقافي ،والخيري ،والانساني ،البيئي .

ومن خلال استقراء هذة التعريفات يمكن استخلاص ما يلي :

-ان الجمعية هي تجمع من الاشخاص الطبيعيين او المعنويين

-ان اجتماعهم يكون على اساس عقد محدد او غير محدد المدة

-لايهدف هذا التجمع الى تحقيق الربح

- يهدف الى ترقية النشاطات وتشجيعها في جميع المجالات

ومن من اهم الملاحظات التي يمكن تسجيلها على القانون 06/12 انه وسع من النشطة التي عددتها احكام المادة 2في الفقرة 2 ليشمل نشاط الجمعيات العمل الخيري والعمل الانساني والعمل البيئي وهذا مل لا نجده في القانون 31/90

2- مفهوم الاحزاب السياسية : بالعودة الى قانون الاحزاب السياسية 07/97 لم يقدم فيه المشرع تعريفا للاحزاب السياسية فاسحا المجال للفقه ليضبط مفهوم الاحزاب السياسية .

لكن القانون 04/12 المورخ في 12 يناير 2012 عرفت المادة 3 منه الحزب السياسي بانه :تجمع مواطنين يتقاسمون نفس الافكار ويجتمعون لغرض وضع مشروع سياسي مشترك حيز التنفيذ ،للوصول بؤسائل ديمقراطية وسلمية الى ممارسة السلطات والمسؤوليات في قيادة الشؤون العمومية .

ويؤسس الحزب السياسي لمدة غير محددة ويتمتع بالشخصية المعنوية والاهلية القانونية واستقلالية التسيير ويعتمد في تنظيم هياكله على المبادئ الديمقراطية .

3-مفهوم الادارة المحلية : عرف نظام الادارة المحلية منذ بعيد ،غير انه لم ياخذ شكله القانوني وسمته النظامية ،الا بعد قيام الدولة الوطنية القطرية الحديثة، ولقد تعددت واختلفت كون كل باحث ينظر اليها زواية تخصصه ، وكذلك اتجاهاته السياسية والفلسفية .

ويعرفها :الكاتب غرام مودي انها مجلس منتخب تتركز فيه ،الوحدة المحلية ويكون عرضة للمسوؤلية السياسية امام الناخبين ،سكان الوحدة المحلية ، ويعتبر مكملا لاجهزة الدولة

ويعرفها الدكتور فؤاد العطار :بانها توزيع الوظيفة بين الحكومة المركزية وهيئات منتخبة محلية ،تباشر اختصاصتها تحت اشراف الحكومة ورقابتها .

وعرفها الدكتور عبد القادر الشيخلي : بانها اسلوب من اساليب التنظيم الاداري للدولة ،وتقوم على فكرة توزيع النشاطات والواجبات بين الاجهزة ،المركزية والمحلية وذلك لغرض ان تتفرغ الاولى ،لرسم السياسة العامة للدولة ،اضافة الى ادارة المرافق القومية في البلاد ، وان تتمكن الاجهزة المحلية من تسيير مرافقها بكفاءة ولتحقيق اغرضها المشروعة .

في النظام القانوني الجزائري ،في ظل القانون 07/12 عرفت الولاية بانها :هي الجماعة الاقليمية للدولة ،تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة .

وهي ايضا الدائرة الادارية غير الممركزة للدولة ،وتشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيذ السياسات والتشاورية ،بين الجماعات الاقليمية والدولة ،

وتساهم مع الدولة في ادارة وتهيئة الإقليم ،والتنمية الاقتصادية ،والاجتماعية والثقافية ،وحماية البيئة ،وكذا ترقية وتحسين الاطار المعيشي للمواطنين،

وتتدخل في كل مجالات الاختصاص المخولة لها بموجب القانون .

–اما البلدية فقد عرفتها المادة الأولى من القانون 10/11 بأنها :البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة ،وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة .

–مفهوم التنمية المحلية :يعد مفهوم التنية المحلية من بين المفهيم الاكثر تداولا والأكثر غنى في دلالاته ،فمن الباحثين من ينظر اليه ،على مفهوم يخص الوسط الريفي ،ومنهم من يعطي له دلالة ،معادلة لمفهوم اللامركزية ،ومنهم من يراه كل مشروع تنمية إرادية ،وشاملة يخص إقليم محددا بمشاركة المواطنين ،وشركاء مستفدين من هذا المشروع .

وعرفت الامم المتحدة التنمية المحلية : بانها عمليات التي يمكن من بها توحيد جهود المواطنين ،والحكومة لتحسين الاحوال الاقتصادية ،والاجتماعية ،والثقافية ،في المجتمعات المحلية لمساعدتها في الاندماج في الحياة الامة والمساهمة في تقدمها بأقصى قدر ممكن

وعرفت التنمية بانها :حركة تهدف الى تحسين المعيشية ،للمجتمع في مجمله على اساس المشاركة الايجابية ، وبناءا على مبادرات المجتمع ان امكن ذلك ،فان لم تظهر المبادرة تلقائيا تكون الاستعانة بالوسائل المنهجية ،لبعثها واستثارتها بطريقة تضمن لنا استجابة حماسية فعالة لهذه الحركة .

المحور الثاني دور الاحزاب السياسية في العملية التنموية .

ازادت اهمية الاحزاب السياسية في العملية التنموية بعد الانفتاح السياسي الذي شهدته البلاد في اعقاب اقرار دستور 1989 ،والذي كرس التعددية الحزبية ،في المجالس المنتخبة ،المركزية والمحلية كل على حد السواء ،في المجالس النتخبة المحلية اصبح عملية انتخاب اعضاء هذة المجالس من اهم الركائز التي يقوم عليها نظام الا دارة المحلية في الجزائر ، واصبحت اهذه المجالس فضاء ا لممارسة العمل الديمقراطية ، وما دام ان العمل الديمقراطي والعمل التنموي هما وجهين لعملة واحدة ، فان المنتخبين المحلين وبمجرد وصولهم للعضوية داخل المجالس المحلية ومن خلال مشاركة الفعالة في مداولات ودورات هذا المجلس فهو يساهم بطريقة غير مباشرة في العملية التنموية وذلك من خلال نقل انشغلات وهموم المواطنين والتداول حولها ومحاولة ايجاد حلول لها ، وكذلك الحال في تقديم النصائح الى الهيئة التنفيذية في المجلس ، والتحاور معها بغية الوصول الى بلورة رؤية تنموية .

وهذا النوع من المشاركة المفصلية الاحزاب السياسية في العملية التنموية ، للاسف الشديد ان جميع القوانين ن سواء قانون الولاية وقانون البلدية وقانون الاحزاب السياسية لم ينص صراحة على تنظيم هذا الدور من المساهمة الفعالة للحزاب السياسية في العملية التنموية ،

وهذا الفراغ القانوني هو ما خلق حالة الفوضى والصراعات التي تعيشها اغلب المجالس الشعبية البلدية فتحول دور النائب في المجلس الشعبي البلدي من اداة فعالة للنهوض بالعملية التنموية الى اداة عرقلة حقيقية ، لكل ما له صلة بالتنمية المحلية ، وتحولت المجالس المنتخبة من دور ايجاد الحول لمشكلات الاقليم ،الى مصدر الى الصراعات والانقسامات والمشكلات التي لا تنهي ، والتي انعكس اثرها سلبا على اداء هذه المجالس ، حيث ان

اغلب البلديا ت تعيش حلات غير مسبوقة من العجز والانسداد وكذلك تحول مفهوم المعارضة من الرقيب والمسدد لاداء المجالس المنتخبة ،الى المعارضة من اجل المعارضة ، وعرقلة كل ما شانه خدمة الصالح العام ،وعرقلة الرئيس البلدية بغية اجباره على الاستقالة او الانصياع لمطالبهم ، ومن هنا يجد رئيس البلدية نفسه ضغظ مطرقة الشارع وسندان التحالفات الحزبية ، وهذا ما ينعكس سلبا على اداء المجالس الشعبية ، وهذا في الحقيقة يمس بفكرة الممارسة الديمقراطية في الجزائر .

ومن هنا فانه يجب اعادة النظر في الدور المنوط الاحزاب السياسية، على مستوى المجالس المحلية وان مشاركتهم اداة حقيقة لتكريس التقدم والنهوض بالعملية وذلك من خلال تصويب، وتقييم وتقويم لا ادائها، ولا يكون ذلك الا من خلال المشاركة الفعلية والجادة والمشاركة الدائمة في المداولات والدوارات التي يعقدها المجلس ، والانضمام الى اللجان التي يشكلها المجلس، وتوسيع نطاق ونقاط الاتفاق، ونبذ كل ما شانه ان يبث الفرقة والانقسام داخل المجلس وكذلك ابداء النصح والتوجيه .

المحور الثاني: دور حركات المجتمع المدني في التنمية المحلية

في ظل الموجة الثالثة التي تعرفها الديمقراطية ازدهر وتطور معها دور حركات المجتمع المدني، حيث عظم دوره فأصبح شريكا اساسيا في رسم معالم السياسة العامة في الدول المتقدمة والنامية منها وفي الجزائر نلاحظ انه بعد الفترة الاستعمارية عرف المجتمع المدني نوعا من الجمود تبعا للظروف السياسي والاقتصادية التي عاشتها البلاد في تلك الفترة، وكذلك الحال في فترة التوجه الاشتراكي وابتداء من اقرار دستور 1996 تراجع دور حركات المجتمع المدني في الجزائر نظرا للتوجه الايديولوجي للنظام السياسي في تلك الفترة لكن بعد الانفتاح السياسي الذي شهدته البلاد وما جاء به دستور 1989 من اقرار للحريات الاساسية للأفراد مما سمح بانشاء العديد من الجميات وقد تزايد عددها بشكل كبير على جميع المستويات وفي مختلف الميادين وتعددت الجمعيات من جمعيات وطنية وجمعيات محلية.

والجدول التالي يوضح الجمعيات وأنواعها في الجزائر بحسب احصائيات صادرة في 31 ديسمبر 2011:

الجمعيات المحلية المعتمدة (الوضعية في 31 ديسمبر 2011)																			
التصنيف		1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	المجموع
	الولايات	المهنية	الدينية	رياضة وتربية بدنية	فنون وثقافة	اولياء التلاميذ	علوم وتكنولوجيا	لجان الاحياء	بيئة	المعاقين وغير المؤهلين	المستهلكين	الشباب والطفولة	السياحة والترفيه	المتقاعدين والمسنين	المرأة	الجمعيات الخيرية والتضامنية	الاغاثة	الصحة والطب	الخريجين والطلبة	
1	ادرار	143	569	199	498	190	3	436	517	12	1	12	37	2	22	108	7	0	0	2756
2	الشلف	51	466	343	121	513	7	415	16	26	13	75	9	4	10	19	7	6	0	2101
3	الاغواط	154	222	274	206	116	0	135	37	11	2	18	31	1	41	96	0	1	0	1345
4	ام البواقي	108	256	204	196	337	27	438	26	36	1	49	25	2	23	86	6	4	0	1824
5	باتنة	400	496	376	377	718	33	564	20	21	1	125	9	0	18	157	0	26	1	3342
6	بجاية	130	663	782	513	819	74	1753	66	22	7	74	30	0	11	118	14	31	2	5109
7	بسكرة	87	357	337	278	456	35	391	7	34	3	65	56	3	29	102	1	18	2	2291
8	بشار	170	15	201	311	195	20	268	20	10	3	20	30	2	13	24	8	10	0	1462
9	بليدة	74	244	391	247	427	68	445	51	13	0	47	22	2	34	118	3	10	3	2199
10	البويرة	39	270	169	155	152	21	329	12	3	0	16	10	3	12	103	0	5	0	1299
11	تمنراست	199	215	160	206	114	12	242	12	9	5	26	9	5	15	33	0	9	2	1273
12	تبسة	40	218	294	127	179	13	382	19	14	5	54	9	4	40	56	0	20	0	1474
13	تلمسان	108	490	340	202	368	24	570	18	33	1	78	7	3	13	56	1	20	31	2363
14	تيارت	72	277	273	130	169	10	251	26	18	3	48	15	3	15	54	1	10	0	1375
15	تيزيوزو	112	728	591	801	656	111	316	35	295	3	122	9	23	4	1	0	0	2	4809
16	الجزائر	166	569	1841	618	879	106	1669	135	127	6	456	27	5	186	308	11	76	14	7199
17	الجلفة	104	345	289	149	230	6	204	45	12	2	79	34	0	9	96	0	21	0	1625

18	جيجل	81	370	84	124	400	10	512	43	10	1	55	32	3	34	26	15	3	0	2003
19	سطيف	82	546	279	100	441	5	234	21	20	2	71	13	1	13	52	0	24	1	1905
20	سعيدة	62	285	318	144	154	24	163	27	16	2	62	23	1	5	55	0	10	2	1353
21	سكيكدة	56	344	413	245	514	23	518	69	34	1	74	18	12	18	47	0	15	0	2401
22	سيدي بلعباس	54	286	390	216	240	13	334	3	13	1	102	3	6	9	83	0	1	0	1790
23	عنابة	10	123	155	46	52	4	84	4	10	2	49	8	4	2	14	0	12	0	579
24	قالمة	70	211	277	117	317	38	338	12	8	4	51	18	1	13	40	1	12	2	1530
25	قسنطينة	126	289	437	318	487	48	838	31	41		99	5	9	15	99	0	57	22	2926
26	المدية	83	432	261	251	546	55	306	32	28	3	36	26	3	37	70	0	16	2	2187
27	مستغانم	59	416	442	214	451	15	540	17	46	2	46	15	4	19	56	11	26	1	2380
28	مسيلة	123	328	300	165	319	14	739	27	26	2	108	5	1	17	85	0	24	2	2285
29	معسكر	64	45	252	189	248	9	381	44	24	2	124	11	2	15	44	0	5		1759
30	ورقلة	9	416	213	251	181	16	93	63	14	1	30	42	1	7	65	14	20	0	1436
31	وهران	53	244	521	134	82	13	216	39	15	2	34	14	14	6	80	19	46	0	1532
32	البيض	82	152	110	191	166	9	267	25	11	1	6	24	2	12	27	3	12	8	1108
33	اليزي	1	74	133	96	39	4	111	29	4	0	41	50	0	7	2	0	7	0	598
34	برج بوعريريج	80	558	301	157	540	1	561	16	22	1	96	3	1	10	41	11	3	0	2402
35	بومرداس	36	374	234	189	381	16	385	21	22	0	68	17	0	26	47	5	10	30	1861
36	الطارف	61	219	102	30	109	2	156	14	7	2	6	8	3	4	20	2	6	2	783
37	تندوف	21	17	38	39	29	1	0	2	2	1	3	2	0	1	9	0	0	0	215
38	تيسمسيلت	29	141	233	109	135	11	91	11	11	2	50	8	1	25	6	20	7	0	890
39	الوادي	130	551	346	253	410	9	302	28	16	2	83	32	1	32	81	0	7	0	2283
40	خنشلة	67	206	178	94	290	1	199	36	19	1	39	10	0	35	27	1	16	0	1219
41	سوق اهراس	4	156	41	87	129	0	257	75	7	1	19	1	4	3	57	0	14	0	955

42	**تيبازة**	118	361	205	162	412	15	511	22	19	6	63	16	2	8	64	0	1	1	**1986**
43	**ميلة**	107	284	287	96	344	0	432	19	10	2	58	6	0	1	36	0	6	0	**1688**
44	**عين الدفلى**	79	321	215	219	435	8	735	11	25	1	39	34	3	10	28	0	0	0	**2163**
45	**النعامة**	94	167	147	89	122	2	199	12	16	1	40	19	7	16	30	1	1	3	**966**
46	**عين تيموشنت**	43	187	252	117	146	6	220	26	10	1	7	35	2	10	29	0	7	0	**1098**
47	**غرداية**	119	240	386	401	229	7	549	29	31	2	13	25	2	11	117	5	3	1	**2170**
48	**غليزان**	11	119	105	36	25	0	8	2	1	1	5	2	0	3	6	0	6	0	**330**
المجموع		**4171**	**15304**	**15019**	**10014**	**14891**	**949**	**20137**	**1938**	**1234**	**111**	**2677**	**894**	**152**	**919**	**2978**	**167**	**644**	**134**	**92627**
		4,50%	16,52%	16,21%	10,81%	16,08%	1,02%	21,74%	2,09%	1,33%	0,12%	2,89%	0,97%	0,16%	0,99%	□,22%	0,18%	0,70%	0,14%	

تصنيف الجمعيات	العدد
صداقة– تبادل– تعاون	25
الخريجين والطلبة	32
ثقافة–فن–تربية–تكوين	143
حقوق الانسان	07
طفولة ومراهقة	14
البيئة والاطار المعيشي	61
الجمعيات الأجنبية	20
العائلات الثورية	09
لمرأة	23
لمعاقين وغير المؤهلين	18
التراث التاريخي	21
شباب	50
جمعيات تعاونية	34
مهن مختلفة	213
دين	10
المتقاعدين والمسنين	08
صحة	151
علوم وتكنولوجيا	49
تضامن–اغاثة–جمعيات خيرية	28
رياضة وتربية بدنية	82
سياحة وترفيه	29
المجموع	**1027**

يعد مفهوم المشاركة أو التشاركية مفهوما مرتبطا بالمجتمع المفتوح الديمقراطي ، وهو مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية كما يفهمها ويسعى من أجل تحقيقها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . إنها تعنى بشكل مبسط أن يكون للمواطنين دورا ورأيا في صناعة القرارات التي تؤثر في حياتهم سواء بشكل مباشر، أو من خلال مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم. ويقوم هذا النوع من المشاركة الواسعة على حرية التنظيم وحرية التعبير، وأيضا على قدرات المشاركة البناءة. ويعد مبدأ المشاركة حاليا من الهواجس التي تؤرق بال مختلف المجتمعات والدول وكذا المنظمات الدولية، لاسيما وأن تقارير التنمية البشرية الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة تشير إلى أرقام جد مرتفعة فيما يتعلق بسكان العالم الذين يعجزون في فرض أي تأثير حقيقي على الأداء الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمعات التي يعيشون فيها.

تؤكد معظم الأدبيات السياسية والاجتماعي بدورها في الوقت الحاضر على محورية مفهوم المقاربة التشاركية كطريق لإشراك الحركة الجمعوية في تدبير الشأن المحلي. ويتم تعريفها على أنها إحدى منهجيات العمل المرتبطة بتدبير الشأن المحلي والوطني ضمن مسلسل تواصلي يمكن الأفراد والأطراف المعنية من تحديد احتياجاتهم وأهدافهم والتزاماتهم، ويؤدي إلى قرارات مركزة تأخذ في الاعتبار حسب الإمكان آراء وتطلعات كل المجموعات والأطراف المعنية.

تتميز المقاربة التشاركية بعدة مزايا تساهم في ترقية وتنشيط العمل الجمعوي في ميدان التنمية المحلية وذلك بحكم أنها تساهم في تحديد الاحتياجات الحقيقية للسكان وكذا المشاريع التي ينبغي الاهتمام بها وتساعد في تفادي التصادم الذي ينجم أحيانا عندما تتعارض مقترحات ومشاريع الجهات الرسمية مع طموحات وتطلعات السكان على المستوى المحلي. إضافة على أنها تمد الخبراء بجدوى وأهمية المشاريع المقترحة وكذا فعاليتها.

يمكن للعمل الجمعوي وفي ظل فشل العمل الحزبي الحالي في الجزائر أن يحقق العديد من الطموحات التنموية ولى رأسها التنمية السياسية، وأن يكون قاطرة أساسية لتحقيق الأهداف التنموية على المستوى المحلي بحكم احتلاله لمكانة مهمة في تأطير وتعبئة العديد من الفئات الاجتماعية لاسيما الشبانية منها. فعن طريق العمل الجمعوي، يمكن المساهمة في تأطير ركن أساسي من أركان التنمية ألا وهو العنصر البشري. فالعمل الجمعوي بما يحمله من قيم يعد حقلا خصبا يساهم في ترسيخ الكثير من القيم الاجتماعية الهادفة والجادة وعلى رأسها زرع روح تحمل المسؤولية بشكل جماعي والدفع بالعديد من الفئات الاجتماعية لاسيما الشبانية منها بتحرير إبداعاتها وتحقيق ذواتها، وبالتالي التمهيد لإحلال الديمقراطية المشاركاتية.

رغم مركزية العمل الجمعوي في عملية التنمية المحلية إلا أن الدارس والمهتم بعمل الكثير من الجمعيات يلاحظ أن النشاط الجمعوي في الجزائر يعاني من عوائق عديدة، ابتداء من عدم احترام الرسالة الحقيقية للعمل الجمعوي وأهدافها، وذلك من خلال محاولة العديد من أجهزة السلطة وكذا العديد من الأحزاب السياسية احتواء وتوجيه نشاط الجمعيات لأغراض تكون في بعض الأحيان زائلة بجعل هذه الجمعيات مكاتب خدمات ودعاية. وكذلك وجود الكثير من الاكراهات والعوائق الإدارية والقانونية، ونقص احترافية العاملين في العمل الجمعوي وقلة الوسائل وشح الموارد والأطر، وانحصاره في فئات اجتماعية معينة، وقلة انتشاره في المناطق الريفية وغيرها.

تعد المشكلات الآنفة الذكر نتيجة حتمية أفرزتها عوامل موضوعية وذاتية وعلى رأسها المنهجية والسياسة التي انتهجتها الدولة في التعاطي مع الجمعيات والعمل الجمعوي بشكل عام. إذ يلاحظ أن تعاطي السلطة مع الحركة الجمعوية والمجتمع المدني ككل يتسم بالارتجالية والمناسباتية. فلا توجد سياسة واضحة لدى الدولة تقوم على إشراك كل المؤسسات الشعبية، بما في ذلك الجمعيات في تدبير الشؤون المحلية. وبطريقة منهجية يمكن القول أن هذه السياسة تعاني من قصور واضح ضمن مستويات عديدة يمكن حصرها في مستويين أساسيين:

ا/ تعاني البنية التحتية للجمعيات من مشكلات عديدة وعلى رأسها ضعف الميزانية التي تخصصها الدولة لهذا القطاع. فإذا أخذنا في الاعتبار ضعف القطاع الخاص المنتج في الجزائر، والذي يمكن أن يساهم في تمويل العمل الجمعوي، فإنه يمكن عندئذ تصور حجم المعاناة التي يواجهها نشاط الجمعيات . فكما هو معروف، تعد الموارد التي تمتلكها مؤسسات وجمعيات للمجتمع المدني من أهم متطلبات قيامه بأدواره المختلفة وإدارة علاقته بالهيئات الرسمية للدولة بما يضمن استقلاله في التعاطي معها. فبقدر ما تعتمد مؤسسات المجتمع المدني على إعانات الدولة بقدر ما يؤثر ذلك سلبا على استقلال نشاطها. ونشير هنا إلى ان العديد من الدراسات السوسيولوجية والسياسية الحالية تربط قوة تشكيلات المجتمع المدني بمدى وجود قاعدة مادية او سند مادي لها.

يعد شح الموارد المالية من أبرز وأعقد التحديات التي تواجه العمل الجمعوي على المستوى المحلي في الجزائر. إن الاختلالات الهيكلية العميقة التي يعاني منها الاقتصاد الوطني، والذي يتزامن مع بروز ما يمكن أن نطلق عليه باصطلاح البورجوازية الكسولة، يعدان عاملان من جملة عوامل أخرى عطلت بناء مؤسسات جمعوية نشيطة وحرة بحكم اعتماد العديد من هذه المؤسسات على إعانات الدولة المالية والمادية، لاسيما في ظل عدم مجازفة الرأسمال الخاص في دعم الحركة الجمعوية. وعليه يمكن القول أنه في ظل الوضعية الحالية للاقتصاد الجزائري والمنهجية التي يتم بمقتضاها التعاطي مع مؤسسات المجتمع المدني، يكون من الصعب فعلا على الحركة الجمعوية أن تضطلع بمهامها على أكمل وجه.

ينبثق عن التحدي السابق مشكلة إضافية وهي ازدواجية التعاطي الرسمي مع العمل الجمعوي، إذ يلاحظ إغداق بعض الجمعيات بالمنح وحجبها عن جمعيات أخرى، بل ويتم التضييق على نشاط جمعيات ذات أهداف جادة في مقابل دعم نشاط جمعيات ذات أهداف آنية. ويمكن التأكد من هذه الملاحظة لاسيما من خلال تتبع الدعم الذي تحصل عليه بعض الجمعيات خلال الفترات الانتخابية بحكم توليها مهمة الدعاية الانتخابية والسياسية لأحزاب وشخصيات سياسية معينة.

ب/ من أبرز التحديات الأخرى التي تواجه العمل الجمعوي في الجزائر تحديا يمكن اعتباره مفصلي وهو المتعلق بسعي العديد من الأطراف والمؤسسات وعلى رأسها السلطة السياسية القائمة احتواء جمعيات المجتمع المدني أو على الأقل منافستها أدوارها وهو الأمر الذي ينعكس سلبا فيما يتعلق باحتفاظ الجمعية بشخصيتها والقيام بمهامها.

يلاحظ وفي سياق التجربة الجزائرية هيمنة الأجهزة البيروقراطية على العمل الجمعوي وسجنه في سياق إستراتيجيات كثيرا ما تكون محدودة لا سيما عندما لا يتم احترام ضوابط العمل الجمعوي وخلطه مع العمل السياسي. فقد لاحظنا مثلا وخلال مواعيد انتخابية سابقة ظهور مبادرات لا يمكن تصنيفها البتة على أنها مبادرات بريئة، حاولت

تعبئة وتوجيه العمل الجمعوي لتحقيق أهداف إنتخابة زائلة. إذ بمجرد انتهاء المواعيد الانتخابية تنتهي معها الدعاية التي رافقت تلك المبادرات.

في واقع الأمر يعد هذا التوجه سلوكا نمطيا يعكس طبيعة السلطة السياسية أينما كانت، والتي غالبا ما تخضع لمنطق عقل الدولة. فالدولة المعاصرة تسعى لامتصاص بريق المجتمع المدني من خلال تبديد طاقاته وتشتيته لتجعل منه ظاهرة مائعة. فإمكانياتها الهائلة أكسبتها خبرة في ترويض الكيانات التي تنافسها. وعليه فهذه الدولة لا تبيد المجتمع المدني، بل تقوم فقط بإفراغه من أهدافه عبر إستراتيجيات متنوعة

إن التشوه والتشوش في الثقافة السياسية لدى دوائر عديدة في السلطة الحاكمة يجعلها ترى في وجود مجتمع مدني قوي تهديدا لكيانها، وذلك على الرغم من أن مؤسسات المجتمع المدني لا تصارع الدولة كما هو متداول بل تصارع الاستبداد أينما وجد. فالبحوث السياسية المعاصرة تؤكد إن الدولة في الوقت الحاضر، إن لم يكن بجانبها مجتمع مدني فإنها سوف توجده بوسائلها وطرقها المباشرة وغير المباشرة، لأنها تعي حيويته لديمومتها. وعلى هذا الأساس فالدولة تحتاج للمجتمع المدني، ليس كمجال لممارسة سلطتها فحسب، ولكن كآلية ضرورية لبسط هذه السلطة.

إن مراجعة النصوص القانونية التي تحكم العمل الجمعوي في الجزائر تفضي إلى تثبيت ملاحظة هامة وهي أننا مازلنا أمام ظاهرة تحدث عنها آدم فرغسون خلال القرن التاسع عشر ألا وهي عسكرة الدولة للمجتمع. فالنصوص القانونية التي تحكم العمل الجمعوي في الجزائر تؤكد توجه الدولة لممارسة ضبطا معتبرا على الأفراد والمجموعات سواء من الناحية القانونية أو الأمنية، وهو ما يمثل حاجزا أمام إمكانية تحرر الأفراد واستقلال مؤسسات المجتمع المدني المختلفة. ونكون هنا بصدد حالة تصفها الباحثة ثناء فؤاد عبد الله عند تقييمها لعلاقة الهيمنة التي تكبل عمل جمعيات المجتمع المدني في سياق الأنظمة التسلطية في العالم العربي والإسلامي، إذ ترى أن موقف الدولة إزاء مؤسسات المجتمع المدني يتسم إما بالتردد أو عدم الثقة، فالدولة تسن قانونا بالجمعيات والتنظيمات المدنية ربما اعترافا منها بقيمة إحياء هذه المؤسسات، ولكنها في الوقت نفسه تضع من القيود القانونية والإدارية، ما يجعل لها اليد الطولي في مراقبة هذه الجمعيات أو المؤسسات أو حلها أو تحديد مجال حريتها. وعليه تبقى في حالة وجودها مجرد منحة من المؤسسة العليا، أي الدولة، وهو الأمر الذي يعنى أنه من حق المانح منح وسحب عطاياه وقتما شاء.

يضع الإطار القانوني الذي يحكم النشاط الجمعوي في الجزائر العديد من القيود التي تؤثر على فعالية هذا النشاط، وعلى رأسها التصريح المسبق بتشكيل الجمعيات وإثقال كاهلها بالمصاريف عند تكوينها لملفها الإداري إضافة لتعدد الجهات الوصية على العمل الجمعوي. تعد القيود السابقة حجر عثرة أمام بروز العديد من الجمعيات التي كثير ما تفشل وتموت قبل أن يتم اعتمادها. فتجربتنا داخل الجامعة أكبر دليل على المعاناة التي يواجهها الطلبة لتأسيس الجمعيات حتى وإن كان طابعها علمي وثقافي بحت.

تقدم لنا نماذج بعض الدول المتقدمة صورة مشرقة على الدور والفعالية التي يكتسيها العمل الجمعوي كآلية محفزة لبلوغ فضاء الديمقراطية المشاركاتية عن طريق إندماج هذا الصنف من العمل في مبادرات مختلفة، لاسيما على المستوى المحلي. فإذا أخذنا مثلا جانب الجدوى الإقتصادية للعمل الجمعوي نلاحظ أنه في الوقت الذي لا يمكن فيه تحويل جمعية إلى شركة من الناحية القانونية في الجزائر إلا أنه في فرنسا مثلا يتجه العمل الجمعوي لهذه الغاية.

فالجمعيات في هذا البلد تدفع ضرائب عن مداخيلها لاسيما بعد أن أصبحت فكرة الجمعية المقاولة فكرة سائدة ومنتشرة بشكل جدي في الوقت الحاضر .

يسمح القانون الفرنسي للجمعية المرخص لها من مزاولة أنشطة اقتصادية حتى ولو كانت تلك الأنشطة أساسية بالنسبة للجمعية، وما يتم إشتراطه فقط على هذا النشاط الاقتصادي للجمعيات هو أن يكون فقط غير متعارض مع أهداف الجمعية. فعلى مستوى دفع الضرائب مثلا فإن القانون الذي تخضع له الجمعيات يرتبط بالقانون العام . فالجمعية مكلفة ومسؤولة قانونا أما الجهات المعنية بالضرائب والرسوم المرتبطة بأنشطتها.

على الرغم من أن التشريع الجزائري لا يمنع مزاولة الجمعيات للأنشطة الاقتصادية المدرة للدخل ، إذ أن المادة 229 من القانون رقم 06/12 الموافق لـ 12 يناير 2012 والمتعلق بالجمعيات تقر في إحدى فقراتها بأن موارد الجمعيات يمكن أن تتحصل عليها من العائدات المرتبطة بأنشطتها. لكن وعلى الرغم من وجود التشريع الذي لا يحضر مزاولة الجمعيات للأنشطة الاقتصادية التي تحقق مداخيل مالية إلا أنه، من جهة أخرى، يمنع توزيع الأرباح التي تحققها الجمعية على أعضائها. فالمادة الثانية (02) من القانون المذكور أعلاه تنص على أن الجمعية تمثل اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدي .كما أن المادة 29 من نفس القانون 06/12 تنص على أنه يمكن أن يكون للجمعية عائدات ترتبط بأنشطتها شريطة أن تستخدم تلك العائدات لتحقيق الأهداف المحددة في القانون الأساسي والتشريع المعمول به.

من جانب آخر، وضمن سياق تنمية الجمعية لرصيدها المالي، فإن التشريع الجزائري يعطي الحرية للجمعيات لتكوين رصيد مالي، إلا أن هذا الرصيد يجب أن يراقب رقابة صارمة من قبل الجهات المختصة . فمقاسمة هذا الرصيد بين أعضاء الجمعية ممنوع بموجب القانون. فاللفقرة الثانية من المادة 31 من قانون (06/12) تنص على أن استعمال أملاك الجمعية في أغراض شخصية أو في أغراض أخرى غير واردة في قانونها الأساسي يعد تعسفا في استغلال الاملاك الجماعية ويعاقب عليه بهذه الصفة طبقا للتشريع المعمول به.

مما سبق، يبدوا أن العمل الجمعوي، وضمن شقه الإقتصادي في الجزائر يحتاج إلى قوانين تفعل أدائه ليكون مجديا. لكن يلاحظ قصورا واضحا ضمن الحالة الجزائرية. فالاختلالات الهيكلية التي يعاني منها الاقتصاد الجزائري تدفعنا للتفكير جديا في حلول للتخفيف من وطأتها. فالجزائر التي تعرف حاليا انطلاقا متواضعة للنمو خارج قطاع المحروقات تواجهها تحديات مفصلية وعلى رأسها مشكلة امتصاص البطالة. وعليه يمكن للاستثمار المحلي عبر العمل الجمعوي أن يكون وسيلة ناجعة في ذلك، لا سيما انه بالإمكان الاستفادة من بعض البرامج الحكومية الحالية لتحقيق هذا الهدف.

آليات تحفيز حركات المجتمع المدني:

إن مواجهة التحديات والمشكلات التي سبق التطرق إليها، والتي تواجه النشاط الجمعوي كقاطرة لتفعيل التنمية السياسية وإحلال الديمقراطية المشاركتية، يقودنا للتفكير بشكل جدي في أنجع السبل التي تمكن المجتمع المدني من المساهمة بشكل فعال في هذه العملية.

في واقع الأمر تعود إثارة موضوع المقاربة التشاركية إلى الأهمية والمزايا التي يكتسيها ويوفرها العمل الجمعوي، لاسيما المحلي منه في خدمة أهداف التنمية السياسية. ويمكن حصر هذه الأهمية والمزايا فيما يلي:

أ- تعد مؤسسات المجتمع المدني والعمل الجمعوي تعبيرا حقيقيا عن الإرادة الشعبية بحكم التصاقها بهموم وتطلعات المواطنين. وتبدو هذه الأهمية محورية في المناطق النائية على وجه الخصوص أين تختفي العديد من مظاهر التأطير لهؤلاء المواطنين سواء كان تأطيرا من قبل مؤسسات الدولة أو الأحزاب السياسية، وعليه تصبح الجمعيات الفضاء الأساسي والملجأ الرئيسي الذي يمكن المواطنين من طرح قضاياهم وانشغالاتهم.

ب- من خلال تعقب وتفحص تجارب العديد من الدول التي يتميز فيها النشاط الجمعوي بالحيوية والفعالية، لا سيما في البلدان المتقدمة يلاحظ مدى تعاظم دور جمعيات المجتمع المدني في تنمية الخبرات المحلية وخدمة المواطن من خلال إنجاز مشاريع مختلفة تكون مصدرا لتوفير فرص لإندماج السياسي عبر الإنخراط في مبادرات متنوعة. فعلى مستوى إنخراط العمل الجمعوي في مبادرات إقتصادية كإيجاد فرص الشغل ، وتعزيز البنى التحتية فإن ذلك ينعكس إيجابا على الإدماج الحقيقي للعديد من الفئات الاجتماعية المقصية من عملية التنمية السياسية. ويمكن لنا أن نتصور ليس فقط حجم العائد المادي، بل وحتى السياسي والمعنوي من خلال عملية الإدماج هذه. إن دمج المواطنين محليا من خلال تفعيل العمل الجمعوي يعد وسيلة هامة لإرساء قواعد الاستقرار السياسي والسلم الاجتماعي.

د- يساهم تفعيل المجتمع المدني محليا في تحقيق فوائد إضافية ومنها الاستعانة بالمواطنين لتحقيق هدف تنمية الموارد البشرية. ويكفي لنا أن نستشهد هنا بتجربة جمعية إقرأ التي تعد أداة فعالة لمحاربة الأمية في الجزائر. من ضمن هذه الفوائد كذلك مساهمتها في ترقية مشاركة المواطنين في الحياة المحلية وبالتالي تمكينها للمواطنين من تقييم وإعادة النظر في الاحتكار الذي يمارسه منتخبيهم في طرح همومهم وقضاياهم. بل وتؤدي إعادة النظر هذه في صياغة علاقة جديدة بين هؤلاء المواطنين وممثليهم، صياغة تأخذ في الاعتبار الحق في إبداء الرأي ومراقبة ممثليهم. وأخيرا تضطلع هذه الجمعيات بوظيفة هامة وتتعلق بتشخيص وتحديد الحاجات وتهيئة المشاريع.

الخاتمة:

ان دور الاحزاب السياسية وحركات المجتمع المدني في عملية التنمية المحلية يبدو جليا حيث أن حركية ونشاط الاحزاب السياسية وحركات المجتمع المدني تؤدي الى ازدهار وتطور وتيرة التنمية على المستوى المحلي وعلى المستوى المركزي الا انه وفي الجزائر تحديدا وبالرغم من التزايد المذهل لعدد الجمعيات في الجزائر الا انه اذا ما قورنت بنشاطها ومساهمتها في العملية التنموية يبقى دورها ضعيفا جدا نظرا للقيود القانونية المفروضة عليها ومحدودية الموارد المالية، وكذلك الحال بالنسبة للاحزاب السياسية فبالرغم من الطابع التعددي للمجالس المنتخبة الا اننا نلاحظ أن هذه التعددية لا تزال تمارس اما في اطار تعددية الحزب الواحد او من خلال المعارضة من اجل المعارضة لا من اجل التنمية المحلية وهذا ما انعكس سلبا على اداء المجالس المحلية، فاصبح المواظن فاقدا لثقة في الادارة والجمعيات والاحزاب السياسية وما نسب المقاطعة للعمليات الانتخابية الا خير دليل على ذلك.

ملاحظة: تم الاستعانة بمداخلة للدكتور صالح زياني بعنوان " تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركاتية في الجزائر.